والعجلة حتى يسكن جوارحه لا ان يقول سبحان الله
لان الشيئ يأخذ حكم قرينه وهو سبحان ربي الاعلى
ولا يتعين بتسكين الراس في الركوع والقومة والقومة
والسجود والجلسة لان الفقهاء قالوا تعديل الاركان
الاطمينان وهو تسكين الجوارح ولم يقولوا تسكين
الراس في هذه الاربعة فيلزم ان يمكث الى ان تسكن جميع
اعضائه وقدروا بمقدار تسبيحة وهذا بيان ان الاقل و
لقد رأينا بعض المشائخ المكلمة وفي العلم والعبادة
من المهرة سلم له جميع العلماء والمشائخ ولم يعارض
عليه احد من العلماء وغيرهم وهو انه كان يرى
تعديل الاركان في الركوع والسجود والقومة والجلسة
حتى يمكث في الركوع والسجود مقدار عشر تسبيحات
بالثاني والوقار وفي القومة والجلسة يمكث مقدار

سبع

سبع تسبيحات فيصلي خلفه السلطان والمفتون و
الوزراء والقضاة والعلماء المشائخ ويتلذذون خلفه
يتبركون به لان الفقهاء قالوا الركوع وهو طاطاة الراس
مع انحنا الظهر فاذا وجد هذا وجد الغرض وان
لم يمكث والواجب فيه مقدار تسبيحة بالثاني و
الوقار لا بالسرعة بعد وجود نفس الركوع والسنة
فيه ان يمكث الى ان يقول ثلث تسبيحات والسنة
في تسبيح الركوع على ثلاث مراة الاولى تسبيحات
والثانية خمس تسبيحات والثالثة سبع وقيل عشر
تسبيحات وما فوقها مستحب الى كيف شاء والقومة
واجبة والمكث فيها مقدار تسبيحة واحدة واجب
وذلك ادناه والغرض في السجدة وضع الانف و
الجبهة وان لم يمكث فيها والواجب في السجدة

Copyright by King Saud University